مذهبي الحكما والمتكلمين وكل مولف محدث اي محتاج الي المؤلف فكل جسم محدث بالضرورة
وهذا هو النتيجه وليس بمذكور في القياس بالفعل لا هو ولا نقيضه وان كان
مذكورا فيه بالقوه لذكر مادته واما ان يكون احديهما مذكوره فيه بالفعل ويكفي
في ذلك ان يذكر طرفا النتيجه او نقيضها فيه بالترتيب الذكيجي فهو استثنائي
وسمي به لاشتماله علي اداه الاستثنا اعني لكن كقولنا ان كانت الشمس طالعه
فالنهار موجود لكن الشمس طالعه فالنهار موجود وهذه القضيه هي النتيجه
وقد ذكرت بالفعل في القياس او نقول لكن النهار ليس بموجود فالشمس
ليست بطالعه وهي النتيجه وقد ذكر نقيضها اعني الشمس طالعه بالفعل فيه ثم اعلم
ان القياس الاقتراني الحملي الساذج لا محاله يشتمل علي حدود ثلثه موضوع
المطلوب ومحموله والمكرر بينهما به يعلم ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه وهذا
المكرر بين المقدمتين القياس اي الاقتراني الحملي الساذج لا بالاستقلال
بحيث لم يجعل جزء من المقدمتين بل بدونه بحيث يجعل جزا منهما واما وقوع
التكرر بينهما مع انه قد يقع ادل جزء من الاول داخره من الاخري مثلا فينكشف
عند بيان النتيجه المكرر باسمه وسمي حدا كونه حدا اي طرفا من موضوع او
محمول اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب كالمولف في المثال المذكور فان قلت
قد لا يتوسط بينهما بل قد يتوسطان بينه كما في الشكل الرابع قلت هو متوسط
بينهما في جميع الاشكال معنى وان لم يتوسط في بعضها صوره علي ان تسميه الامور
المتناسبه في وجه بشي لا يتوقف علي ثبوت المناسبه بين ذلك الشي وبين كل من
تلك الامور بل يتوقف علي ثبوتها بينه وبين بعضها كما سبق مرارا وموضوع
المطلوب يسمي حدا اصغر لانه اقل افرادا فيه والاكثر اكبر والقضيه التي جعلت
جزء القياس او الحجه تسمي مقدمه لتقدمها علي النتيجه من تقدم اللازم او المتعدي
كانهم ارادوا المبالغه في تقدمها علي النتيجه فجعلوها كانها تقدم نفسا عليها

فاشترطوا

[illegible]

فاشترطوا لها ذلك الاسم والمقدمه التي فيها الاصغر تسمي صغري لانها صاحبه الاصغر
والمقدمه التي فيها الاكبر تسمي كبري لانها صاحبه الاكبر والصغري لاشتمالها علي موضوع
المطلوب الذي هو اشرف من المحمول اشرف من الكبري واقتران الصغري
بالكبري بحسب الكيف والكم يسمي قرينه وضربا لما فيه من معني القرينه والضرب وهيه
التاليف من الصغري والكبري يسمي شكلا تشبيها لها بالهيه الجسميه المسماه شكلا
فقد يتحد الشكل مع اختلاف الضرب كما في الضروب الشكل الاول وقد ينعكس
كما في الموجبتين الكليتين من الشكل الاول والثاني والثالث والاشكال اربعه
لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغري وموضوعا في الكبري كالمولف
في المثال المذكور فهو الشكل الاول وان كان بالعكس بان يكون الحد
الاوسط موضوعا في الصغري ومحمولا في الكبري كالانسان في قولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فهو الشكل الثاني
وانما جعل الشكل في اشرف مقدميه وهي الصغري والثالث ثالثا لمشاركته
له في اخس مقدمته وهو الكبري والرابع رابعا لمخالفته له في كلتا المقدمتين
وايضا ينتج الاول المطالب الاربعه اعني الموجبه الكليه والسالبه الكليه والموجبه
الجزئيه والسالبه الجزئيه والثاني السالبتين والثالث الجزئيتين
لا الكليتين والكلي وان كان سالبا اشرف من الجزئي وان كان موجبا
لانه انفع في العلوم وادخل تحت الضبط من الجزئي فعلم مما مر وجه الترتيب بين
الاشكال عن الثالث والرابع وثانيا لا يقال الجزئي الذي لا نفع له ولا ضبط
هو الحقيقي المار في بحث الالفاظ والذي نحن بصدده ليس به بل هو الذي
حكم فيه علي بعض افراده وهذا الكلام نوهم نشا من اشتراك اللفظ لانه
ايضا لا ينضبط ولا ينفع كل الضبط والنفع واعلم ان الانتاج كل شكل شروطا
فاشترط الاول ايجاب الصغري وكليه الكبري والثاني اختلاف مقدمتيه

علي ما لا يخفي والثاني ثانيا لمشاركته له او لانه مع يلي الانتاج وارد اعلي مقتضي الطبع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)

1